[57] يكون هذا ؟ فقال: إذا كان صاحب الثلاثمائة درهم له مختار كثير (1) فلو قسمها بينهم لم يكفهم فلم يعفف عنها نفسه، وليأخذها لعياله، وأما صاحب الخمسين فانها تحرم عليه إذا كان وحده، وهو محترف يعمل بها، وهو يصيب فيها ما يكفيه إنشاء الله (2). 3 - شى: عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام عن الفقير والمسكين قال: الفقير الذي يسأل، والمسكين أجهد منه الذي لا يسأل (3). 4 - شى: عن أبي بصير قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: " إنما الصدقات للفقرا والمساكين " قال: الفقير الذي يسأل، المسكين أجهد منه، والبائس أجهدهما (4). 5 - شى: عن أبي مريم، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: " إنما الصدقات للفقراء " إلى آخر الاية، فقال: إن جعلتها فيهم جميعا، وإن جعلتها لواحد أجزء عنك (5). 6 - شى: عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: أر أيت قوله: " إنما الصدقات " إلى آخر الاية كل هؤلاء يعطى ان كان لا يعرف ؟ قال: إن الامام يعطي هؤلاء جميعا، لانهم يقرون له بالطاعة، قال: قلت له: وإن كانوا لا يعرفون ؟ فقال: يا زرارة لو كان يعطي من يعرف دون من لايعرف لم يوجد لها موضع، وإنما كان يعطي من لايعرف ليرغب في الدين فيثبت عليه، وأما اليوم فلا تعطها أنت وأصحابك إلا من يعرف (6). 7 - شى: عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: " والعاملين عليها " قال: هم السعاة (7). 8 - شى: عن زرارة قال: سألت أبا جعفر عليه السلام في قوله " والمؤلفة قلوبهم "

_____ (1) عيال كثيرخ ل. (2 - 6) تفسير العياشي: ج 2 ص 90. (7) تفسير العياشي: ج 2 ص 91. _____